

نَسْمَةُ أَسْبَارِهِمْ آرِجِيم

مُؤسَّسَةُ النَّفْدِ الْعَرَبِيِّ الْسَّعُودِيِّ

الْمَرْكَزُ الرَّئِيْسِيُّ

ادارة التفتيش البنكي

التاريخ: ٢٩ نيسان ١٤٢٩

الرقم: ٤٣٠٠٠٠٠٠٠٠٠٤٦٩

الموافق: ٢٧/١٢/٢٠٠٨

المرفقات:

"تعيم"

لجميع البنوك ومحلات الصرافة المرخصة العاملة بالعملة

المحترم

/سعادة

بعد التحية:

الموضوع: قواعد مكافحة عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب (التحديث الثاني).

استناداً إلى نظام مؤسسة النقد العربي السعودي الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم ٢٣ وتاريخ ١٣٧٧/٥/٢٣هـ ومتضمنته الفقرة (ج) من المادة الأولى والفقرة (د) من المادة الثالثة، وما جاء بنظام مراقبة البنوك الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم م/٥ وتاريخ ١٣٨٦/٢/٢٢هـ في فقرته (٣) من المادة السادسة عشر منه، وإلى قرار معالي وزير المالية رقم ٩٢٠/٣ وتاريخ ١٤٠٢/٢/٦هـ بشأن تنظيم أعمال مهنة الصرافة، وقرار معالي وزير المالية رقم ٢١٤٩/٣ وتاريخ ١٤٠٦/١٠/١٤هـ بشأن قواعد تطبيق أحكام نظام مراقبة البنوك. وما تقتضيه مواد نظام مكافحة غسل الأموال ولاتحته التنفيذية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣٩ وتاريخ ١٤٢٤/٦/٢٥هـ.

وإلحاقاً لتعيم المؤسسة رقم ٧٧٧١/م أت/١٢٢ وتاريخ ١٤٢٤/٣/٢٦هـ والمرفق به قواعد مكافحة عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب والذي يمثل التحديث الأول لدليل مكافحة عمليات غسل الأموال الصادر بتعيم المؤسسة رقم ١٠٤١٨/م أت/٤٦٢ وتاريخ ١٤١٦/٨/٢هـ.

ولمواكبة التطورات والمتطلبات المحلية والدولية في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب قامت المؤسسة بتحديث هذه القواعد والتي يجب على البنوك ومحلات الصرافة أن يجعلوا التعليمات والأحكام الواردة بها جزءاً لا يتجزأ من أنظمتهم وإجراءاتهم التي تهدف إلى مراقبة واكتشاف ومنع عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب والتبلغ عن الأنشطة المشتبه بها.

وفي هذا السياق تعتمد مؤسسة النقد العربي السعودي التحقق من تطبيق هذه القواعد من قبل البنوك ومحلات الصرافة العاملة في المملكة العربية السعودية وذلك من خلال عمليات

نَسْمَةً آخِرَةً مُرْتَجِيَّةً  
مُؤْسَسَةِ النَّفْعِ الْعَرْمَلِيِّ الْسَّعُودِيِّ

المرفق: المرئي

ادارة التفتيش البنكي

الرقم:

التاريخ:

المرفقات:

الموافق:

التفتيش الميدانية التي تقوم بها او من خلال تقارير وشهادات الالتزام المعدة من قبل مدعي  
الحسابات الخارجيين.

نرفق لكم بطيه نسخة من قواعد مكافحة عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب  
(التحديث الثاني) ، ونأمل ابلاغ الادارات المعنية وفروعهم المحلية والخارجية والجهات  
التابعة لكم لتطبيق ماجاء بها والعمل بموجبها وتضمينها في السياسات والإجراءات الداخلية  
اعتباراً من تاريخه. وآمل افاده المؤسسة (ادارة التفتيش البنكي) حال ما تم اتخاذها لتطبيق  
القواعد خلال ثلاثة اشهر من تاريخه.

ـ اـ وـ تـ قـ بـ لـوا تـ حـ يـ لـ اـ

ـ سـ بـ رـ

ـ الصـ حـ اـ

حمد بن سعود السوياري

المحظوظ

نطاق التوزيع:

- جميع البنك العاملة بال المملكة.
- محلات الصرافة المرخصة.
- إدارات المؤسسة.
- فروع المؤسسة.
- المعهد المصرفي.